

رُفَعَت الأَقْلَام

"عن التمييز المبني على أساس الرأي"



حريضة الرأي

رُفَعَت الأَقْلَامُ
«التميز المبني على أساس الرأي»

إعداد:
الوحدة البحثية بالمركز الإقليمي لحقوق و الحريات

تصميم الغلاف والتنسيق الداخلي :
أمير البحراوي

الناشر:
المركز الإقليمي لحقوق و الحريات
www.rc-rl.org



المحتويات

| | |
|----|--|
| ٤ | - المقدمة |
| | - فصل تمهيدي: التمييز المبني على أساس الرأي في مصر |
| ٧ | - المقصود بالتمييز |
| ٨ | - الوضع القانوني للتمييز على أساس الرأي في مصر |
| | - الفصل الأول: لا صوت يعلو فوق صوت السلطة |
| ١٢ | - منع طبع ومصادرة الصحف |
| ١٥ | - المنع من التغطية الصحفية |
| ١٦ | - منع النشر ومنع الظهور الإعلامي |
| ٢٠ | - حجب المواقع الإلكترونية |
| | - الفصل الثاني: للقهر صور أخرى |
| ٢٣ | - السجن ... تعددت السبل والنهاية واحدة |
| ٢٧ | - اقتحام المؤسسات الصحفية |
| ٢٩ | - الفصل من العمل والعقوبات الإدارية لأصحاب الرأي |
| ٣١ | - التوصيات |

مقدمة

"ومن ثم فإن الفقرة ١ من المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تلزم كل دولة طرف باحترام الحقوق المعترف بها في العهد وبضمان هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب."

- اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية

الدورة السابعة والثلاثون (١٩٨٩) التعليق العام رقم ١٨

تشير الدراسات والاحصائيات التي تعني بدراسة مظاهر التمييز المختلفة سواء تلك التي تجريها منظمات حقوقية، أو حتى تلك الصادرة عن جهات احصائية رسمية إلى أن مصر أصبحت أرض خصبة للممارسات التمييزية سواء القائمة على اسس دينية، أو جنسية، أو عرقية، إلا أنه قلما تعني هذه الدراسات بإبراز صور التمييز القائمة على أساس الرأي السياسي، أو غير السياسي، وقد يكون ذلك لصعوبة حصر الممارسات المكونة للأفعال التمييزية في هذا النوع، أو بسبب رؤية البعض أن الممارسات المترتبة على هذا النوع من التمييز لا ترقى لمرتبة عالية من الجسامة بعكس التمييز القائم على الدين أو النوع _ وهو ما سنكتشف عدم دقته _ ومع الأسف فهذا المسعى هو الذي سلكه المشرع أيضا حين جرم الأفعال التمييزية القائمة على «الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة فقط» رغم أن النص الدستوري كان أكثر دقة من ذلك في حديثه عن تجريم التمييز.

يحاول هذا التقرير التعريف بشكل من اشكال جرائم التمييز المسكوت عنه وهو التمييز المبني على أساس الرأي السياسي وغير السياسي الذي يتعرض له ممارسي العمل الصحفي والإعلامي في مصر من خلال تحليل البيئة التشريعية بدأ من المادة ٥٣ من الدستور والتي تضع أساسا قانونيا لفكرة المساواة ولتجريم كل الممارسات التمييزية، وبيان مدى قصورها في التعامل مع جرائم التمييز في المطلق، والتمييز المبني على الرأي بشكل خاص، فضلا عن سرد وتحليل لأبرز اشكال التمييز المبني على أساس الرأي في البيئة المصرية خلال السنوات الأخيرة .

يتكون التقرير من فصلين بالإضافة إلى فصل تمهيدي، يناقش الفصل الأول الاشكال المختلفة لقمع الأصوات المخالفة لهوى السلطة، في حين يتناول الفصل الثاني الاشكال المختلفة من الانتهاكات التي تطال الكتاب والصحفيين والإعلاميين على خلفية جهرهم بأراء مخالفة للرأي الرسمي للدولة في القضايا السياسية والاجتماعية المختلفة، ويقدم التقرير في نهايته مجموعة من التوصيات لضمان حماية حرية التعبير في مصر والحد من الممارسات التمييزية التي قد تحدث كعقاب لأصحاب الآراء المناوئة لرأي السلطة/الأغلبية.

يركز التقرير على تحليل الوقائع التي تلت احداث الثالث من يوليو ٢٠١٣ باعتبار أن هذا اليوم قد شكل تاريخ فاصل بين مرحلتين مختلفتين، حيث تبعه اطلاق دستور جديد للبلاد وانتهاج السلطة الحاكمة _ رغم تغيرها مرتين بعد هذا التاريخ _ لسياسات شبه موحدة تجاه الآراء المعارضة لها سواء داخل الحقل الاعلامي أو خارجه.

فصل تمهيدي
التمييز المبني على أساس الرأي في
مصر

المقصود بالتمييز:

لم يرد في منظومة المعايير الدولية لحقوق الإنسان تعريف معين للتمييز، وذلك لأن عدم التمييز اُعتبر مظلة عامة ومبدأ أساسيا يغطي جميع فئات حقوق الإنسان، فقد رسخت الاتفاقيات الدولية لمبدأ المساواة وعدم التمييز باعتباره أحد ركائز سيادة القانون، ونجد أن الوثيقة الدولية الأهم فيما يتعلق بحقوق الإنسان_ الاعلان العالمي لحقوق الإنسان _ بدأت بـ «يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق،.....»^١ كما نصت المادة الثانية من الاعلان نفسه علي « لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء. وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي لبلد أو البقعة التي ينتمي إليها الفرد »^٢ كما رسخ الاعلان لفكرة المساواة التامة بين جميع البشر في باقي مواده باستخدامه لألفاظ (كل الناس - لكل شخص _ كل من....) إلى اخره من الالفاظ التي تفيد عموم وشمولية حقوق الإنسان وحق البشر في التمتع بها دون استثناء لفئة أو أكثر منهم تحت اي ذريعة.

فضلا عن ذلك فانه تم تعريف التمييز المبني علي أساس معين في بعض الاتفاقيات مثل :

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

- الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري

- اتفاقية التمييز (في مجال الاستخدام والمهنة) الاتفاقية رقم ١١١ الصادرة عن منظمة العمل الدولية .

وعلى ذلك يمكننا الاسترشاد هنا بالتعريف الذي وضعته اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية^٣

في التعليق العام رقم ١٨ علي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حيث جاء في التعليق

ان:

« تعبير (التمييز) المستخدم في العهد ينبغي أن يفهم على أنه يتضمن أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس أي سبب كالعرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك مما يستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف لجميع الأشخاص، على قدم المساواة، بجميع الحقوق والحريات أو التمتع بها أو ممارستها.»^٤

وعليه يمكننا القول بان التمييز علي الرأي السياسي هو أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل أو انتهاك للحقوق والحريات الأساسية يتم علي أساس الرأي.

والتمييز بشكل عام وبغض النظر عن الأساس الذي قام عليه غالبا ما يمارس من الاغلبية ضد الاقلية أو من الجماعة المهيمنة على السلطة ضد باقي الجماعات إذ يمثل الفعل التمييزي هنا وجهة نظر الطرف الأقوى الذي ينظر إلى باقي الاطراف باعتبارهم اقل منه شأنًا وبالتالي فهم لا يستحقون المساواة معه في الحقوق والمزايا، وهو ما عبر عنه البروفسيور بيتي أ. ريردون من جامعة كولومبيا بقوله «التمييز هو انكار للكرامة الإنسانية والحقوق المتساوية للذين يتعرضون للتمييز.»

١ . مادة ١ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨

٢ . العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦

٣ . هي احد الاليات التعاهدية الدولية لحماية حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة والتي تم

انشائها بموجب المادة رقم ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٤ . اللجنة المعنية بالحقوق المدنية والسياسية , الدورة السابعة والثلاثون (١٩٨٩) , التعليق العام رقم ١٨

عدم التمييز

ولكي نقول باننا أمام فعل تمييزي يجب أن يتوافر لذلك ثلاث عناصر :

- العنصر الأول: الأفعال

وهي التصرفات المادية التي يمكن أن توصف بانها تمييزية مثل القصر والتفضيل والاستبعاد والتفرقة.....الخ.

- العنصر الثاني: أسباب التمييز

يجب أن يكون التصرف المادي أو الفعل قد تم بناء على سمات شخصية متوافرة لدي الشخص/ المجموعة الذي وقع عليه التمييز مثل اللون، النوع، اللغة، الدين، الشكل الجسماني، الاصل العرقي، الطبقة الاجتماعية، الرأي السياسي أو الاجتماعي وغيرها، ويطلق على هذه السمات أيضا لفظ «الخصائص المحمية أو الصفات المحمية» وذلك لبيان جدارة هذه الصفات بالحماية من أي فعل تمييزي قد يترتب علي حملها، وللتأكيد على كونها جزء من الهوية الإنسانية للفرد.

- العنصر الثالث : الآثار

يجب ان يترتب علي العنصرين السابقين حرمان من ممارسة /أو التمتع بالحقوق والحريات الأساسية وعلى رأسها الحق في الكرامة الإنسانية فقد يأخذ التمييز اشكالا بسيطة مثل المضايقة أو التحرش والتي تعتبر بالقطع افعالا تمييزية مقبلة.

الوضع القانوني للتمييز على أساس الرأي في مصر:

استت المادة ٥٣ من الدستور المصري الجاري العمل لقاعدة المساواة بين المواطنين وأمام القانون، فنصت على أن: «المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر. التمييز والحض على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون. تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض.»

والمتتبع لتاريخ هذا النص الدستوري يجد أن مبدأ المساواة أمام القانون أحد الاسس التي تبني عليها النظم القانونية بشكل عام فهو إطار حاكم للدساتير والتشريعات وحتى اللوائح والقرارات حتى وإن لم ينص على ذلك صراحة. وعلى ذلك فقد أقرت الدساتير المصرية المتعاقبة هذا المبدأ الجوهري فنجد مثلا الدستور المصري الصادر عام ١٩٢٣ قد نص في مادته الثالثة علي «المصريون لدى القانون سواء. وهم متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة «....»

واحتفظ دستور ١٩٣٠ بنفس النص تقريبا فجاء في مادته الثالثة « المصريون لدى القانون سواء، وهم متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين.

ونلاحظ هنا أن مشروع الدستور الذي اعدته لجنة صياغة الدستور المكلفة من قبل مجلس قيادة الثورة عام ١٩٥٤ قد احتوت للمرة الأولى على كلمة «الرأي السياسي أو الاجتماعي» كأساس من اسس التمييز فقد نصت المادة الثالثة من مواده على: « المصريون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الآراء السياسية أو الاجتماعية.» ولكن الدستور الصادر من مجلس قيادة الدستور عام ١٩٥٦

قد تجاهل هذا النص وسار على نهج النصوص الدستورية السابقة فنص في مادته رقم ٣١ على: «
المصريون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك
بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.»

جدير بالذكر هنا ان مشروع دستور ١٩٥٤ قد اختلف منذ انتهاء اللجنة من كتابته، قبل أن يعثر
الكاتب والمؤرخ «صلاح عيسى» عام ١٩٩٩، على نسخة منه في صندوق المهملات، كان موضوعاً
في بدروم مكتبة المعهد العالي للدراسات العربية، التابع للجامعة العربية ويرجح أن تكون هذه النسخة
خاصة بالفقيه القانوني «عبدالرزاق السنهوري» الذي كان عضواً بلجنة الخمسين التي وضعت
الدستور، إذ كان هو الذي أشرف على تأسيس مكتبة المعهد العالي للدراسات العربية.

وسار دستور مصر الصادر عام ١٩٧١ علي نهج دستور عام ١٩٥٦ فاستنسخ نفس المادة ضمن
مواده تحت رقم ٤٠، وبعد ثورة الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ صدر دستور عام ٢٠١٢ والذي
أورد المبدأ ذاته ولكن بشكل مقتضب جداً، وسكت عن تحديد الأسس التي يقوم عليها التمييز على
عكس كل الدساتير المصرية السابقة فنص في المادة ٣٣ منه على: «المواطنون لدى القانون سواء؛
وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك» وهو ما يؤخذ كمؤشر علي
رؤية السلطة التي كتبت هذا الدستور لفكرة المساواة وعدم التمييز بين المواطنين، وفي الأخير نصل
إلى المحطة الدستورية الحالية بصور دستور مصر الجديد عام ٢٠١٤ والذي احتوي علي نص
دستوري لا بأس به في تقرير مبدأ المساواة أمام القانون بين المواطنين، فجاء في مادته رقم ٥٣: «
المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم
بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى
الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو السن، أو لأي سبب آخر» حيث عاد
المشرع الدستوري هنا مرة أخرى لفكرة النص علي الانتماء السياسي كأساس للتمييز وهي فكرة قريبة
مما جاء به مشروع دستور عام ١٩٥٤.

وبالنزول داخل الهرم التشريعي درجة نجد أن المادة ٥٣ لها صدى في بعض النصوص القانونية
التي تتعامل مع مسألة التمييز، مثل قانون العمل وقانون العقوبات إلا أن التطبيق الأهم لهذا النص هو
المادة رقم ١٦١ مكرر من قانون العقوبات، والتي اصدرها المجلس الأعلى للقوات المسلحة بمرسوم
بقانون عام ٢٠١١ اثناء توليه شؤون الحكم في البلاد حيث نصت على: «يعاقب بالحبس وبغرامة لا
تقل عن ثلاثين ألف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من قام بعمل أو
بالامتناع عن عمل يكون من شأنه إحداث التمييز بين الأفراد أو ضد طائفة من طوائف الناس بسبب
الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وترتب علي هذا التمييز إهدار لمبدأ تكافؤ الفرص أو
العدالة الاجتماعية أو تكدير السلم العام.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا
تجاوز مائة ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا ارتكبت الجريمة المشار إليها في الفقرة الأولى من
هذه المادة من موظف عام أو مستخدم عمومي أو أي إنسان مكلف بخدمة عمومية.^٥

رغم أهمية هذه المادة إلا انها لم تشمل الرأي من ضمن الأسس التي جرمت المادة التمييز استناداً
لها وذلك رغم أن النص الدستوري كان أكثر رحابة وشمولية، إذ أنهى تعديده للأسس التي يجري
التمييز على أساسها بكلمة «أو لأي سبب آخر» وهو ما يفتح الباب لمواجهة أي صور تمييزية
مستحدثة، أو غير مذكورة في متن المادة.

٥. المادة ١٦١ مكرر، الباب الحادي عشر من قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ الكتاب الثاني

ورغم أن النص الدستوري قد شرع لإنشاء آلية وطنية لمناهضة كافة أشكال التمييز ومنحها صفة الاستقلالية إلا أن السلطة التشريعية في مصر قد تقاعست عن إصدار القانون المنظم لمفوضية المساواة ومناهضة التمييز في مصر، وتقاعس عن ذلك أيضا رئيس الجمهورية الحالي بصفته رأس السلطة التنفيذية حين كان يتولى سلطة التشريع بشكل استثنائي في غيبة البرلمان.

الفصل الأول

لا صوت يعلو فوق صوت السلطنة

تتعدد أشكال التمييز المبني على أساس الرأي في مصر، وتتنوع حسب درجة جسامتها، فهي تبدأ بحجب الرأي المعارض، وتندرج في خطورتها إلى أن يصل الأمر إلى قتل المخالفين في الرأي. وفيما يتعلق بممارسي مهنتي الصحافة والاعلام، فإن أكثر أشكال التمييز التي يتعرضون لها هي محاولة السلطة حجب وطمس الآراء المخالفة لها، فقد اعتادت الأنظمة الحاكمة المتعاقبة في مصر، سواء قبل ثورة يناير، أو بعدها، استخدام القوة لحجب الآراء المعارضة لها، إلا أن الأمر بلغ درجة عالية من الخطورة في النصف الثاني من عام ٢٠١٣ وبشكل متسارع، فقد وصل الأمر إلى حد أن يتم مصادرة جريدة مقربة اصلاً من السلطة_ ليومين متاليين لتوجيه انتقادات إلى السياسات الامنية التي تتبعها وزارة الداخلية، وذلك علي خلفية الهجوم الارهابي الذي استهدف كنيسة في الإسكندرية ووطنًا في ابريل ٢٠١٧.

عادة ما يعاني من التمييز على أساس الرأي الكتاب والصحفيون والاعلاميون وقادة الرأي اكثر من غيرهم، حيث تلجأ السلطة الحاكمة لمجموعة من الاجراءات والوسائل لحجب اراء المناوئين لها تتنوع وتندرج في خطورتها وشدتها، وسنحاول في الجزء التالي من هذا التقرير استعراض أهم أشكال حجب الاراء في السنوات الاخيرة مع رصد لأبرز الوقائع التي تندرج تحت كل شكل.

١- منع طبع ومصادرة الصحف :

نادرا ما تلجأ السلطات في مصر لمصادرة الصحف، إذ إن الإجراء الأسهل بالنسبة لها هو حجب هذه الصحف من الظهور، فالدولة التي تتحكم في المؤسسات الصحفية الكبرى أو ما يعرف بالمؤسسات القومية، تضع يدها علي مطابع هذه المؤسسات والتي تصدر منها معظم الاصدارات الصحفية في مصر، وبالتالي فإن الصحف المصرية تخضع لمراجعة من ممثلي السلطة داخل هذه المطابع قبل أن يسمح لها بالصدور، ورغم أن الدستور المصري الحالي ينص صراحة علي أن: «يحظر بأي وجه فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها...»^٦ إلا أن «الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان» وهي منظمة حقوقية مصرية معنية بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير قد رصدت ١٤ حالة لمصادرة ومنع طباعة صحف في مصر في الثمانية اشهر الأولي لصدور هذا الدستور الفترة (من يناير ٢٠١٤ وحتى اغسطس ٢٠١٤) فقط.^٧

وبالطبع لم تك هذه الوقائع الاربعة عشر هي الوحيدة خلال السنوات الماضية فقد تبعتها عشرات الوقائع الأخرى، مثلا تأخرت طباعة العدد الأسبوعي لجريدة صوت الأمة في ٢٨ أغسطس و٢ سبتمبر ٢٠١٤، وأعلن رئيس التحرير عبد الحليم قنديل، أن سبب التأخير مشكلة فنية أصابت إحدى مطابع مؤسسة الأهرام أدى إلى تأخير صدور الجريدة عن موعدها المحدد. وكانت أنباء قد ترددت في الأوساط الصحافية عن مفاوضات بين إدارة الجريدة وجهة سيادية للسماح بطبع الجريدة، بعد حذف تحقيق صحافي عن فساد أحد رجال الأعمال المرتبطين بتلك الجهة.

٦. مادة ٧١ من الدستور المصري الحالي .

٧. «الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان, تقرير» تليفون من جهة سيادية, عن حجب ومصادرة الصحف المصرية بعد صدور الدستور

وفي ١٣ ديسمبر ٢٠١٤، قامت مطابع مؤسسة الأهرام بتعطيل طباعة العدد الأسبوعي لجريدة «المصريون»، وذلك بعد أن أبدت إحدى الجهات الأمنية اعتراضها على بعض الموضوعات الصادرة بهذا العدد من الجريدة، ثم القبول بطباعتها بعد ٨ ساعات من التأخير.

وفي ١١ مارس ٢٠١٥، أمرت جهات أمنية بإيقاف طباعة عدد من جريدة الوطن في مطابع الأهرام، بسبب تحقيق صحفي تناول امتناع ١٣ وزارة وجهة سيادية عن دفع الضرائب المستحقة عليها خلال السنوات الماضية، على رأس هذه الجهات مؤسسة الرئاسة. وقد أشارت الصحيفة إلى أن المبلغ المستحق على هذه الجهات يقدر بحوالي ٧,٩ مليارات جنيه في عام واحد تم التهرب منها، وتمت طباعة الجريدة بعدما تم حذف التحقيق الصحفي، واستبداله بموضوع آخر.

كذلك تم وقف توزيع، وفرم صحيفة الوطن في ١١ مايو ٢٠١٥، حيث منعت أجهزة أمنية توزيع الطبعة الأولى من جريدة «الوطن»، رغم طباعة نحو ٤٨ ألف نسخة منها، لتضمنها ملفاً يحمل عنوان «٧ أقوى من السيسي»، وفرضت الأجهزة الأمنية تغيير عنوان الملف ليصبح «٧ أقوى من الإصلاح». كما رفضت الأجهزة الأمنية أيضاً نشر مقالا تضمنه الملف بعنوان «الضابط ابن القصر يحكم» لعلاء الغطريفي مدير تحرير الجريدة.

وفي ١٨ مايو ٢٠١٥، قات قوات الأمن المصرية بمصادرة صحيفة البيان، والقبض على رئيس التحرير، إبراهيم عارف، من مقر الجريدة بالدقي، بعد قرار النائب العام، في ١٨ مايو ٢٠١٥، بضبطه وإحضاره على خلفية اتهامه بـ «نشر أخبار كاذبة من شأنها تكدير الأمن العام، وإلقاء الرعب بين الناس وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة»، وذلك لنشر الجريدة في صباح اليوم نفسه على موقعها الإلكتروني خبراً عن «اغتيال ٦ وكلاء للنائب العام بطريق السويس القاهرة».

وفي ١٤ أغسطس/آب ٢٠١٥، قامت قوات الأمن المصرية بسحب أعداد صحيفة صوت الأمة من مراكز التوزيع و«فرمها»، بحسب تصريحات صحافية لرئيس تحريرها عبد الحليم قنديل.

ومنعت مؤسسة الأهرام طباعة صحيفة الصباح، في عددها الصادر يوم ٢٢ أغسطس ٢٠١٥، لتضمنه مقالاً عن محمد بدران، رئيس حزب مستقبل وطن، وأحد الوجوه التي يكثر ظهورها برفقة الرئيس عبدالفتاح السيسي.

كما منعت مؤسسة الأهرام طباعة صحيفة المصريون في ٢٤ أغسطس ٢٠١٥ بسبب اعتراضات على مقال رئيس تحرير «المصريون» جمال سلطان بعنوان «لماذا لا يتوقف السيسي عن دور المفكر الإسلامي».^٨

وفي مارس ٢٠١٧ منعت مؤسسة أخبار اليوم، طباعة العدد الأسبوعي لجريدة المصرية الأسبوعية التي تصدر كل أربعاء، وذلك بسبب احتواء الغلاف على «قصيدة زجل» للشاعر أحمد سعيد؛ تضامناً مع اللاعب محمد أبو تريكة لاعب النادي الأهلي سابقاً في وفاة والده، تعكس حوار تخيلي بينه وبين والدته التي تطالبه بعدم العودة إلى مصر، خوفاً من اتهام النظام له بالإرهاب،^٩

٨. «مصر: قائمة وقائع مصادرة الصحف.. جهات سيادية تحكم النشر»، موقع العربي الجديد.

<https://goo.gl/To3D3k>

تاريخ النشر: ١٣ ابريل ٢٠١٦ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/١

٩. خبر «بعد منع طباعة العدد الأسبوعي.. رئيس تحرير «المصرية»: سنلجأ للمطابع الخاصة»

مرصد صحفيون ضد التعذيب

<https://goo.gl/2dpPKu>

وأبو تريكة يعاقب بحملات تشويه ووصم ممنهجة فضلا عن وضع اسمه على قوائم الارهاب بسبب موقفه السياسي من احداث ٣ يوليو وما تلاها وهو الموقف الذي لم تتسامح معه السلطة من وقتها مطلقا.

وفي التاسع والعاشر من ابريل ٢٠١٧ صادرت السلطات الرسمية العدد الورقي من جريدة «البوابة» من المطبعة بسبب احتوائه على عناوين وموضوعات تنتقد الإداء الأمني لوزارة الداخلية على خلفية تفجيرات ارهابية استهدفت كنيسة في الاسكندرية وطنطا،^{١٠} وكذلك في منتصف يونيو ٢٠١٧ تمت مصادرة عدد جريدة الصباح ومنع طبعه بمطابع الأهرام بسبب احتواء الصفحة الأولى منه على صورة من فيلم «الأرض» مع كلمة واحدة: «مصرية»^{١١} في إشارة لمصرية جزيرتي تيران وصنافير واللاتي تنازل عنهن النظام المصري للمملكة العربية السعودية في إطار اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين الدولتين.

في حقيقة الأمر لا يمكن النظر إلى هذه الوقائع بمعزل عن قيام رئيس الجمهورية بإعلان حالة الطوارئ في البلاد في ٩ ابريل ٢٠١٧ عقب تفجيرين ارهابيين استهدفا كنيسة في القاهرة وطنطا، والتي استمرت حتى وقت اعداد هذا التقرير^{١٢} ليكون أول حالة تطبيق للطوارئ في جميع أنحاء البلاد منذ صدور دستور ٢٠١٤، حيث سبق أن أعلنت الطوارئ في صيف ٢٠١٣ بعد فض اعتصام رابعة العدوية، في ظل تعطيل العمل بالدستور، كما أعلنت في مناطق بشمال سيناء بشكل شبه مستمر على مدى الأعوام الماضية كان آخرها في يناير ٢٠١٧.

وتعطي حالة الطوارئ الحق لرئيس الجمهورية في الأمر بمراقبة الرسائل أيًا كان نوعها ومراقبة الصحف والنشرات والمطبوعات والمحركات والرسوم وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وإغلاق أماكن طباعتها. وسريان حالة الطوارئ لهذه المدة الطويلة والالتفاف على القيد الدستوري الخاص بعدم مد حالة الطوارئ اكثر من مرة يفتح بابا واسعا لمصادرة الصحف وحجب الآراء المعارضة فضلا عن مراقبة الصحف ومنع صدورها.

١٠. بيان جريدة البوابة نيوز حول مصادرة العدد الورقي من الجريدة ليومين متاليين:

<http://www.albawabhnews.com/2472053>

تاريخ النشر : ٢٠١٧/٤/١٠ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/١٨

١١. صورة لغللاف عدد جريدة الصباح الذي تم منع طباعته:

<https://nbn45n/gl.goo/>

١٢. تم اعلان حالة الطوارئ في البلاد في ٩ ابريل ٢٠١٧ لمدة ثلاث اشهر، ثم تم مدها لثلاث اشهر اضافية، ولان الدستور يمنع مد حالة الطوارئ اكثر من مرة فقد قام رئيس الجمهورية بعد انتهاء الاشهر الست باعلان حالة طوارئ «جديدة» يوم ١٣ اكتوبر ٢٠١٧ وتم مدها يوم ١٣ يناير ٢٠١٨، وتم اعلان حالة طوارئ «جديدة» ايضا في ١٤ ابريل ٢٠١٨ وتم مدها لثلاث اشهر اضافية في ١٤ يوليو ٢٠١٨ ومن المفترض ان تنتهي في ١٣ اكتوبر ٢٠١٨ ما لم يتعلن رئيس الجمهورية حالة طوارئ جديدة.

٢- المنع من التغطية الصحفية:

يتعرض لمثل هذا النوع من انواع التمييز الصحفيين بشكل خاص، إذ احيانا يسمح بتغطية الفاعليات والأحداث العامة لفئات معينة من الصحفيين دون فئات أخرى، فأحيانا يتم السماح للصحافيين أعضاء نقابة الصحفيين فقط بالتغطية وفي احيان أخرى يتم السماح بالتغطية لصحافيين المؤسسات المملوكة للدولة دون غيرها، بل تعدي الأمر ذلك إلى الملاحقة الأمنية لبعض المراسلين علي خلفية انتمائهم لقنوات بعينها معروفة بمواقفها المعادية للنظام السياسي المصري الحالي .

ولعل الحالة الابرز لملاحقة السلطات لقنوات كاملة هي لقناة الجزيرة الاخبارية القطرية المعروفة بمواقفها المناوئة للنظام المصري الحالي حيث قامت السلطات المصرية بإغلاق مكتب قناة «الجزيرة مباشر مصر» في القاهرة عقب الاطاحة بالرئيس السابق محمد مرسي وتلي ذلك وقائع متعددة للقبض علي صحفيين بالقناة لعل اشهرها الواقعة المعروفة اعلاميا بـ «قضية خلية الماريوت» حيث تم القبض علي ستة اشخاص من بينهم ثلاثة من صحفيي قناة الجزيرة الانجليزية، ووجهت السلطات المصرية لهم تهمة ببث أخبار كاذبة واستخدام أجهزة بث دون ترخيص، وقضت احدى محاكم الجنايات المصرية بمعاقتهم بالسجن المشدد لمدة ثلاث سنوات^{١٣} قبل ان يصدر عفو رئاسي ويتم الافراج عنهم كما تم القبض علي الصحفي بقناة الجزيرة محمود حسين اثناء قضاء اجازته السنوية في مصر في ٢٢ ديسمبر ٢٠١٦ ووجهت له عدة تهمة، من بينها نشر أخبار كاذبة تستهدف التحريض على الدولة المصرية ومؤسساتها^{١٤}

بخلاف قناة الجزيرة فقد قامت السلطات المصرية عقب الاطاحة بالرئيس الأسبق محمد مرسي بإغلاق بعض القنوات الفضائية، على رأسها قناة مصر ٢٥ الناطقة باسم جماعة الاخوان المسلمين والتي حظرتها السلطة فيما بعد_ ومعها بعض القنوات الدينية المعروفة بموالاتها لنفس الجماعة. وعلي صعيد آخر فقد رصد مرصد صحفيون ضد التعذيب ٢٦٧ حالة لمنع صحفيين من التغطية أو اجبارهم علي مسح محتوى صحفي قاموا بتصويره وذلك خلال عام ٢٠١٦ فقط.^{١٥}

١٣. بيان صحفي صادر عن مؤسسة حرية الفكر والتعبير « حكم خلية الماريوت حلقة جديدة في تجريم مهنة الصحافة»

https://afteegypt.org/media_freedom-١٠٧٧٢/٣١/٠٨/٢٠١٥/afteegypt.html

تاريخ النشر : ٢٠١٦/٨/٣١ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/١٩
١٤. قضية محمود حسين: الجزيرة تتهم السلطات المصرية بـ«انتزاع اعترافات» من صحفيها و«انتهاك حقوقه»

<http://www.bbc.com/arabic/middleeast٣٨٤٤٢٣٨٢->

تاريخ النشر : ٢٠١٦/١٢/٢٧ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/١٩
١٥. مرصد صحفيين ضد التعذيب , تقرير «الانتهاكات ضد الحريات الاعلامية خلال عام ٢٠١٦»

<https://goo.gl/UUMwbr>

٣- منع النشر ومنع الظهور الاعلامي:

تفرض الدولة سيطرتها الكاملة علي وسائل الاعلام المملوكة لها وبالتالي تتبني وجهة نظر معينة تجاه الشؤون العامة وتلزم وسائل الاعلام المملوكة لها من قنوات تلفزيونية وفضائية وصحف وغيرها علي تبني نفس وجهة النظر بل والترويج لها ايضا من خلال استضافة ضيوف بعينهم في برامج تلك القنوات أو السماح لكتاب راي بعينهم بالكتابة في الصحف المملوكة للدولة، هذا بالنسبة للإعلام الرسمي أما الإعلام الخاص فقد امتلك هامش حرية لا بأس به منذ ظهوره، وازداد هذا الهامش تدريجيا حتى ثورة يناير التي فتحت الباب إلى حد كبير لآراء مختلفة للظهور وتضاءلت قدرات السلطة وقتها علي التأثير علي وسائل الاعلام إلا أن الدولة عادت وفرضت سطوتها مرة أخرى، بل جارت السلطة الحالية علي هامش الحرية المتاح للإعلام الخاص فلم يعد يسمح لضيوف بعينهم من الظهور التلفزيوني وتداولت أخبار غير مؤكدة عن وجود قائمة بالضيوف الممنوعين من الظهور في الفضائيات المصرية سواء عامة أو خاصة تشمل معارضين سياسيين ونشطاء حقوقيين وكتاب رأي.

شهدت السنوات الاخيرة مئات وقائع منع نشر مقالات لكتاب الرأي أو منع الظهور الاعلامي أو إيقاف البرامج وانهاء عقود عدد من الاعلاميين بعد توجيههم انتقادات لأداء السلطة السياسية، ولعل الواقعة الأشهر هنا هي لمقدم البرامج الساخر باسم يوسف والذي تعرض برنامج الشهير «البرنامج» لهجوم حاد بدأ من العام ٢٠١٣ وحتى توقف البرنامج بشكل نهائي رغم تغير سلطات الحكم ثلاث مرات خلال هذه السنوات!!!

في البداية تعرض البرنامج لهجوم حاد من انصار الرئيس الأسبق محمد مرسي، ووصل الأمر إلى تقديم بلاغات رسمية للنيابة العامة ضد مقدم البرنامج وفي نوفمبر ٢٠١٣ تعرض البرنامج للإيقاف علي قناة cbc التي اعلنت أن التوقف ناتج عن خلافات إدارية وتجارية،^{١٦} انتقل بعدها البرنامج إلى قناة mbc مصر المملوكة لشبكة mbc السعودية، والتي استمر معها لعدة شهور قبل أن يعلن في يونيو ٢٠١٤ عن توقيفه بشكل نهائي نتيجة التعرض لضغوط، و بسبب «الخوف على السلامة الشخصية له ولعائلته ولمن حوله» حسب قوله.^{١٧}

أما الصحفي والاعلامي ابراهيم عيسى فقد تعرض لإيقاف برنامج الذي كان يقدمه علي قناة «القاهرة والناس» علي خلفية توجيهه لانتقادات لسياسة الرئيس الحالي عبدالفتاح السيسي في ادارة شؤون البلاد كما أن عيسى معروف عنه هجومه العنيف علي الأفكار السلفية، ونقده للمملكة العربية السعودية باعتبارها حاضنة لهذه الافكار وممولة لها، مما نتج عنه حملة هجوم واسعة علي عيسى، حتى أن رئيس البرلمان المصري نفسه، الدكتور علي عبدالعال قد هاجم عيسى وبرنامجهم واتهمه بالتحريض علي العنف والفتنة في ١٩ ديسمبر ٢٠١٦^{١٨}

١٦. CBC إيقاف برنامج باسم يوسف بسبب مشاكل فنية وتجارية

<https://goo.gl/MxqpsX>

تاريخ النشر: ٢٠١٣/١١/٢ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٢٥

١٧. باسم يوسف يعلن توقف البرنامج بسبب الضغوط

<https://goo.gl/yRzBha>

تاريخ النشر: ٢٠١٤/٦/٢ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

١٨. توقف برنامج الصحفي ابراهيم عيسى عن البث بسبب «الضغوط»

تاريخ النشر: ٢٠١٧/١/٢ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠ <https://goo.gl/dTGGcY>

وتوقفت قناة القاهرة والناس عن بث البرنامج في نهاية الشهر نفسه.

بالإضافة إلى ذلك فقد اختفي من علي الساحة الاعلامية المصرية العديد من الاعلاميين على الرغم من جماهيريتهم الجارفة، منهم المذيع محمود سعد الذي توقف عن تقديم برنامج «آخر النهار» علي فضائية النهار ثم عاد بعدها بسنوات ليقدم برنامج غير سياسي على نفس القناة، والاعلامي والصحافي الاستقصائي يسري فودة الذي توقف انهي برنامجه «آخر كلام» والذي كان يبث عبر فضائية on tv ثم انتقل بعدها فودة إلى برلين ليقدم برنامج «السلطة الخامسة» على قناة «دوتش فيله» الالمانية، وكذلك زميلته في نفس القناة ليليان داوود التي تعاملت معها الاجهزة الرسمية بعنف شديد، حيث قامت قوات الامن بمداهمة بيتها وترحيلها قسرا من البلاد فور انتهاء عقدها مع قناة «on tv»، هذا التصريف الذي فسره البعض أنه بسبب توجيه داوود لانتقادات مستمرة لنظام الحكم الحالي من خلال برنامجها. وليس من قبيل الصدفة ان يختفي كل هؤلاء الاعلاميين المعروفين بانتقاداتهم لأداء نظام الحكم الحالي من على الشاشات المصرية، جديد بالذكر هنا أن «مرصد صحفيين ضد التعذيب» وهي مجموعة حقوقية مستقلة تهتم بالحريات الاعلامية _ قد وثق ٧ حالات لإيقاف برامج أو منع ظهور مذيعين في العام ٢٠١٦ وحده.^{١٩}

وفي منتصف اكتوبر ٢٠١٦ أوقفت قناة الحياة برنامج «واحد من الناس» والذي يقدمه الاعلامي عمرو الليثي على شاشاتها على خلفية اذاعة البرنامج فيديو مسجل يظهر فيه الليثي وهو يحاور سائق توك توك، حيث عبر السائق عن استياءه من الظروف السياسية والاجتماعية، واثار الفيديو ضجة كبيرة، وحصد ملايين مشاهدة على مواقع التواصل الاجتماعي، اعلنت قناة الحياة وقتها أن الليثي بدأ اجازته السنوية^{٢٠} وأنه لانية لوقف البرنامج غير أن الواقع كذب هذه التصريحات، فالبرنامج لم يعرض مطلقا على القناة بعدها، كما قامت القناة بحذف مقطع الفيديو من على منصات المختلفة على شبكة الانترنت، وفي سبتمبر ٢٠١٨ اعلن الليثي عبر صفحته الرسمية على موقع التواصل الاجتماعي «فيس بوك» عن عودة البرنامج عبر قناة النهار الفضائية.

الغريب هنا أن الليثي وسعد ليس من الاعلاميين المعروفين بمواقفهم المعارضة للسلطة السياسية ولكن ما حدث معهما ربما يقصد به توجيه رسالة لباقي الوسط الصحفي والاعلامي مفادها أن المعارضة والنقد غير مسموح بهما حتى من داخل صفوف ودوائر السلطة أو المقربين منها، وهو ما يشهد به ما تعرض له الاعلامي وائل الابراشي ايضا فحتى اصدقاء السلطة من الاعلاميين لم يسلموا من نيرانها.

في نهاية اغسطس ٢٠١٨ وبشكل مفاجئ تم ايقاف برنامج «العاشرة مساء» الذي يقدمه الابراشي على قناة دريم وانكرت القناة والابراشي توقف البرنامج حينها غير أن البرنامج لم يزاغ مطلقا منذ ٣٠ اغسطس حتى يومنا هذا، وذكر «المرصد المصري للصحافة والاعلام» أنه «تم تعليق ورقه داخل القناة تفيد بأن فريق عمل البرنامج في إجازة مفتوحة»^{٢١}

١٩. مرصد صحفيين ضد التعذيب , تقرير «الانتهاكات ضد الحريات الاعلامية خلال عام ٢٠١٦»

<https://goo.gl/UUMwbr>

٢٠. « حقيقة إيقاف المذيع الذي بث فيديو «سائق التوك توك» موقع العربية

<https://goo.gl/PzxDwH>

تاريخ النشر: ٢٠١٦/١٠/١٥ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٢٥

٢١. المرصد المصري للصحافة والاعلام: تقرير «الرصد الإحصائي للانتهاكات الحريات الصحفية خلال أغسطس ٢٠١٨»

<https://goo.gl/mW٢jMN>

وعلى المنوال نفسه سارت حالات اختفاء كتاب بعينهم من صفحات الجرائد لاسيما الخاصة منها، حيث كانت هذه الجرائد هي المتنفس للكتاب المناوئين للسلطة الحالية، قبل أن تتحول لنسخ أخرى من الجرائد الحكومية، وسواء كان توقف كاتب ما عن الكتابة في جريدة معينة يتم بالتراضي بين الطرفين أو سبقه منع نشر مقال لهذا الكاتب، إلا أن النتيجة النهائية واحدة، فقد أصبح الوسط الاعلامي في مصر غير مرحب بالأراء المعارضة لوجهة نظر السلطة .

أما عن حالات منع النشر فقد شهدت السنوات القليلة الماضية مئات الحالات طالت قامات صحفية لها وزنها من الصحفيين وكتاب الرأي، مما يدل على حجم الضغوط التي تمارس على الجرائد للالتزام بالتغريد داخل السرب، فمثلا منعت جريدة الشروق في ١٠٢ فبراير ٢٠١٤ نشر مقالين متاليين للكاتب بلال فضل مما دعي الكاتب لترك الجريدة نهائيا^{٢٢} وذلك فضلا عن منع عرض مسلسل «اهل اسكندرية» من تأليف نفس الكاتب لعدة سنوات بحجة تهديده_المسلسل_ للأمن، غير أن الأمر لا يمكن النظر إليه بمعزل عن أن فريق عمل المسلسل سواء ممثلين أو كاتب العمل معروفين بأرائهم المعارضة لنظام الحكم الحالي.^{٢٣} فيما بعد اضطر بلال فضل نفسه لمغادرة البلاد والحياة في المهجر بعد تأميم المجال الاعلامي بشكل شبه كامل.

كذلك منعت جريدة الشروق نشر مقال للكاتب فهمي هويدي في ٢١ يوليو ٢٠١٦ وتدخلت بحذف فقرات وتعديل أخرى من مقال لنفس الكاتب في ٦ سبتمبر ٢٠١٦^{٢٤}، وتعد حالة منع مقال هويدي احدي ثلاث حالات لمنع نشر مقالات لكتاب وثقها «مرصد ضد التعذيب» خلال العام السابق ٢٠،٢٠١٦

وتعرض الكاتب فهمي هويدي سابقا لمنعه من السفر في ٢٣ مايو ٢٠١٤ وهو ما راه كثيرون عقابا له علي انتقاده للإجراءات التي تلت عزل الرئيس الأسبق محمد مرسي عن الحكم في ٣ يوليو ٢٦،٢٠١٣

٢٢. منع نشر مقال بلال فضل في جريدة الشروق: الماريشال السياسي

<http://afteegypt.org/fexi/?p=٢٢٠٩>

تاريخ النشر : ٢٠١٧/٢/٢ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/٣٠

٢٣. أزمة مسلسل «أهل إسكندرية» الممنوع من العرض منذ ٣ سنوات تتصاعد

<https://goo.gl/uuxkjK>

تاريخ النشر : ٢٠١٦/٤/٢٦ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/٣٠

٢٤. معركة بين فهمي هويدي والشروق بسبب مقال عن جيش مصر

<https://goo.gl/FB^kje>

تاريخ النشر : ٢٠١٦/٩/٧ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/٣٠

٢٥. مرصد صحفيون ضد التعذيب , تقرير «الانتهاكات ضد الحريات الاعلامية خلال عام ٢٠١٦»

<https://goo.gl/UUMwbr>

٢٦. بيان صحفي صادر عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان مزيد من الإجراءات البوليسية

في مصر ، منع الكاتب الصحفي فهمي هويدي من السفر دون إبداء أسباب

<http://anhri.net/?p=٩٧٤١٧>

تاريخ النشر: ٢٠١٤/٥/٢٤ تاريخ اخر زيارة : ٢٠١٨/٩/٣٠

ولحق بفضل وهويدي الكاتب والاديب د. علاء الأسواني الذي اعلن توقفه عن الكتابة في جريدة المصري في يونيو ٢٠١٤ عبر حسابه الشخصي على «تويتر» قائلا: «لم يعد الآن مسموحًا إلا برأي واحد وفكر واحد وكلام واحد، لم يعد مسموحًا بالنقد والاختلاف في الرأي.. لم يعد مسموحًا إلا بالمديح على حساب الحقيقة.»^{٢٧}

وحتى من اختار الاستمرار في ظل مساحة الحرية الضئيلة جدا لم يسلم من مقص السلطة فمثلا الكاتبة والطبيبة المصرية د.بسة عبدالعزيز تعرضت لمنع نشر مقالها الاسبوعي الذي تكتبه في جريدة الشروق عشر مرات كان آخرها في ١٤ يوليو ٢٠١٨ حيث ابلغت بسمة من قبل ادارة الجريدة بمنع المقال، وكان مقال الاسبوع الذي يسبقه قد تعرض للتعديل من قبل ادارة الجريدة،^{٢٨} وبسمة كاتبة مصرية معروفة بانتقادها لانتهاكات حقوق الإنسان والسياسات الاجتماعية والاقتصادية للنظام، ولها مؤلفات لتشريح ظاهرة التعذيب في مصر.

كذلك في ٢١ يونيو ٢٠١٨ قام الكاتب والسياسي عمار علي حسن بنشر مقاله حول ارتفاع الأسعار علي صفحته على موقع «فيس بوك»، بعد أن رفضت كل الجرائد التي يتعامل معها حسن نشر هذا المقال، وذكر حسن أن تعليمات صدرت من جهات عليا لجميع رؤساء التحرير بمنع نشر مقاله.^{٢٩}

٢٧. الكاتب المصري علاء الأسواني يعلن توقفه عن الكتابة

<https://arabic.cnn.com/middleeast/٢٤/٠٦/٢٠١٤/egypt-aswani>

تاريخ النشر: ٢٠١٤/٦/٢٤ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٧/٤/١٨

٢٨. «بعد تعديل مقالها الاسبوع الماضي.. بسمة عبد العزيز: منع مقالي من النشر في الشروق.. أتمنى ألا يصبح معتادا»، موقع كاتب.

<https://goo.gl/bxqKVR>

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٧/١٤ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/١

٢٩. خبر: «منع نشر مقال للكاتب "عمار علي حسن" عن زيادة الأسعار»، المرصد المصري للصحافة والاعلام

<https://goo.gl/FXXAWS>

- حجب المواقع الإلكترونية:

في الرابع والعشرين من مايو ٢٠١٧ تعرضت حرية التعبير في مصر لهجمة شرسة من النظام المصري، حيث قامت «جهة مجهولة» بحجب «واحد وعشرين موقعًا جميعهم يقدمون محتوى صحفي وإعلامي باستثناء موقعين فقط، لاحقًا ظلَّ عدد المواقع في ارتفاع بما في ذلك المواقع الصحفية، حتى وصل عددها الآن إلى ١٠٨ موقعًا على الأقل، تتنوع بين المواقع الإخبارية والمواقع التابعة لقنوات فضائية والمواقع الصحفية المستقلة، بالإضافة إلى حجب ٦ مدونات من ضمنها واحدة من أوائل المدونات المصرية، مدونة جردل منال وعلاء، والتي لديها تاريخًا من دعم نشاط التدوين في بدايته منذ عام ٢٠٠٤، فقد استضافت المدونة مدونات مصرية أخرى كما قدمت دعماً تقنياً في بداية انتشار التدوين في مصر.

وقد شملت قائمة المواقع الصحفية المحجوبة في مصر العديد من المواقع ذات الجمهور الواسع كموقع مدى مصر وجميع المواقع التابعة لقناة الجزيرة والعربي الجديد والمنصة ودايلي نيوز ايجيبت والبديل ومصر العربية، في حين احتوت القائمة أيضاً على عدد من المواقع الإخبارية المحلية ذات الجمهور المحدود نسبياً، وهو ما يمكن أن يُفسَّر على أنه قرار من الحكومة المصرية بالسيطرة التامة على نوعية الأخبار التي تُنشر على الإنترنت بما في ذلك التي يتم تداولها على نطاق محدود.

كما حجبت السلطات المصرية مواقع تقدم محتوى يتعلق بحقوق الإنسان، وقد وصل عددها إلى ١٢ موقع وب مثل موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان وموقع منظمة هيومان رايتس وواتش ومنظمة مراسلون بلا حدود والمفوضية المصرية لحقوق والحريات ومرصد صحفيون ضد التعذيب.^{٣٠}

لم تكتفِ «الجهة المجهولة» بحجب هذه المواقع بل سعت السلطات المصرية سريعاً لحصار تنامي ثقافة تجاوز الحجب، ففي نهاية أغسطس ٢٠١٧ اتخذت الحكومة المصرية اتجاهاً آخر في الرقابة على الإنترنت، حيث رصدت «مؤسسة حرية الفكر والتعبير» حجب ٢٦١ موقعاً في أغسطس ٢٠١٧ من مقدمي خدمات الشبكة الخاصة الافتراضية (VPN) والخواديم الوكيلية (Proxy Server) وقبلها كان قد حُجب موقع تور وجميع المواقع التابعة له.^{٣١}

٣٠. مؤسسة حرية الفكر والتعبير: تقرير «غلق النوافذ.. الرقابة على الانترنت في مصر»

https://afteegypt.org/digital_freedom-١٤٦٤٨/١٩/٠٢/٢٠١٨/afteegypt.html

٣١. المصدر السابق

لا يخفى هنا أن عمليات الحجب طالعت مواقع القنوات والصحف الورقية والالكترونية التي تنشر انتقادات لسياسات السلطة السياسية المصرية، ولا ادل على ذلك من الواقعة التي تعرض لها الصحفي وعضو مجلس نقابة الصحفيين ومقرر لجنة الحريات السابق خالد البلشي، حيث حجبت السلطات المصرية في ١١ يونيو ٢٠١٧ موقع «البداية» وهو موقع صحفي اسسه البلشي وتولى ادارته مما أثر على جمهور الموقع بشكل كبير، وفي ٢٤ يونيو ٢٠١٨ اطلقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان موقع صحفي جديد يحمل اسم «كاتب» يختص الموقع بمتابعة وتغطية قضايا الحريات والانتهاكات التي يتعرض لها المواطنون، بحسب التعريف المنشور بالموقع، وكلفت الشبكة البلشي برئاسة تحرير الموقع ، في نفس يوم اطلاقه وعقب افتتاحه رسميا بتسع ساعات فقط، تعرض موقع «كاتب» للحجب من قبل السلطات الرسمية.^{٣٢}

جديد بالذكر هنا ان ٦٢٪ من المواقع التي قامت السلطة بحجبها هي مواقع صحفية واخبارية.^{٣٣}

استمرت العديد من المواقع الصحفية المحجوبة في العمل بعد تعرضها للحجب وحاولت البحث عن سبل أخرى للوصول لجمهورها، حيث لجأ اغلبها إلى نشر المحتوى كاملا عبر صفحاتها على موقع «فيس بوك»، أو نشر محتوى الموقع على منصات نشر جماعي بديلة، غير أن بعض هذه المواقع والتي تمثل الاعلانات مصدر دخلها الوحيد قد تضررت بشكل بالغ اقتصاديا، واضطرت لتسريح الصحفيين العاملين بها واغلاق الموقع بشكل نهائي مثل موقع البديل الذي اعلن القائمون عليه في بيان مقتضب نشره عبر صفحتهم على الفيس بوك «تعليق وتجميد الموقع ومنصاته الإلكترونية وإيقاف بث كافة أنواع المحتوى المرئي والمكتوب»^{٣٤}

وتبع «البديل» موقع «مدد» الإلكتروني والذي حُجب بعد شهر واحد فقط من إطلاقه، حيث نشر القائمون عليه بيان في ١٨ مايو ٢٠١٨، يعلنون فيه اغلاق الموقع بشكل نهائي.

٣٢. "بعد ٩ ساعات من إطلاقه.. حجب موقع «كاتب»"، موقع مدى مصر.

<https://goo.gl/EsNnFz>

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٦/٢٥ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/٢

٣٣. مؤسسة حرية الفكر والتعبير، المرصد المفتوح لاعتراض الشبكات (OONI): دراسة "حالة الرقابة على الإنترنت في مصر".

https://afteegypt.org/digital_freedoms-١٥٤٣٧/٠٢/٠٧/٢٠١٨/afteegypt.html

٣٤. "بعد ١٠ أشهر من الحجب.. موقع "البديل" يُعلن التوقف"، موقع زحمة

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٤/٢٢ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/٢ <https://goo.gl/RKMiqv>

الفصل الثاني للقهر صور أخرى

لا تقتصر ضريبة أن تكون صاحب رأي مخالف في مصر على الصور السابق عرضها من الاعتداءات فقط، والتي تستهدف بشكل أساسي حجب ومصادرة رايك، بل أن الأمر يتعدى ذلك، فكونك صاحب رأي معارض قد يعرضك لمخاطر شتى، تبدأ بفقد عمالك ومصدر رزقك وتنتهي بسجنك لسنوات طويلة خلف القضبان بتهم واهية ليس من بينها تهمةك الحقيقة وهي الجهر برأي مختلف، مرورا بالعديد من صور التنكيل الأخرى مثل التعذيب، والمنع من السفر، أو تجميد الاموال واقتحام واغلاق المقرات الصحفية، في هذا الفصل نستعرض بشكل موجز بعض من أكثر انماط الانتهاكات المبنية على أساس الرأي التي يتعرض لها الصحفيين والاعلاميين في مصر انتشارا.

١- السجن ... تعددت السبل والنهاية واحدة:

في حقيقة الأمر فمصر صاحبة باع طويل في سجن اصحاب الاراء المخالفة سواء من السياسيين أو الكتاب أو الاعلاميين أو حتى اصحاب الاراء الدينية المخالفة، غير أنه وبالنظر إلى قطاع الصحافة والاعلام نجد ان مصر احتلت في العام ٢٠١٧ المرتبة الثالثة في قائمة أكثر دول العالم حيسا للصحفيين، وفقا لتقرير لجنة حماية الصحفيين^{٣٥}. وعلى الارض فالوضع اشد قتامة، فممارسة مهنة الصحافة في مصر في حد ذاتها خطرا فما بالك أن تكون صحفي تحمل رأيا معارضا؟

في الرابع عشر من اغسطس ٢٠١٣ أُلقي القبض على المصور الصحفي «محمود ابو زيد» والمعروف باسم «شوكان» أثناء التقاطه صورًا بشارع الطيران، بمنطقة مدينة نصر، بمحافظة القاهرة، خلال قيام قوات الجيش والشرطة بفض اعتصام أنصار الرئيس السابق محمد مرسي بميدان رابعة العدوية من قبل قوات الأمن، وهي العملية التي اسفرت عن مقتل مئات المعتصمين واصابات مئات آخرين فضلا عن بعض القتلى والاصابات في صفوف رجال الشرطة ووصفتها تقارير حقوقية دولية وطنية بانها مثلت عملية قتل ممنهج خارج اطار القانون، كان شوكان يحمل تفويض من الوكالة الصحفية التي يعمل بها، وهي وكالة ديموتكس الفرنسية للمصورين المستقلين، وانطلق في مهمته فور عمله ببدء عملية الفض بعد دعوة وجهتها قوات الأمن لوسائل الإعلام المختلفة المحلية والأجنبية لتغطية عمليات الفض.

«تعرّض شوكان للاحتجاز والتعذيب على مدار ثلاثة أيام متواصلة بداية من احتجازه بالصالة المغطاة باستاد القاهرة وحتى وصوله لسجن أبو زعبل، بالمخالفة للدستور والقانون وما يُنظّمه في هذا الشأن. ورغم تقديم هيئة الدفاع عن شوكان كل ما يُثبت سبب وجوده بمكان الواقعة ومن بينها نسخة من تفويض وكالة «ديموتكس» الصحافية له بالتصوير. إلا أنه ظل قيد الحبس الاحتياطي مدة ٧٣٠ يومًا قبل أن يُحال للمحاكمة، وهي أقصى مدة للحبس الاحتياطي طبقًا للمادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية، حيث قُبض على «شوكان» يوم ١٤ أغسطس ٢٠١٣ وأحيلت قضيته للجنایات في ١١ أغسطس ٢٠١٥ في محاولة للي ذراع القانون؛ لأن مرور عامين قبل الإحالة لمحكمة الموضوع يعني سقوط قرار الحبس الاحتياطي ووجوب إخلاء سبيله»^{٣٦}.

٣٥. " لجنة حماية الصحفيين الدولية: عدد قياسي من الصحفيين خلف القضبان ومصر في المرتبة عربي.BBC الثالثة» ، موقع

<http://www.bbc.com/arabic/middleeast/٢٠١٧/٩٣٢٧٢٣٢٤>

تاريخ النشر: ٢٠١٧/١٢/١٤ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/٢

٣٦. بروفايل شوكان ، مؤسسة حرية الفكر والتعبير:

<https://afteegypt.org/journalists/profiles-١٤٢٣٠/١١/٠١/٢٠١٨/afteegypt.html>

ومنذ إحالة القضية رقم ١٥٨٩٩ لسنة ٢٠١٣ جنائيات أول مدينة نصر للقضاء وحتى ايام قليلة مضت نظرت المحكمة جلسات القضية التي واجه فيها «شوكان» اتهامات

بـ «المشاركة في المظاهرات، والتحريض على العنف، والإخلال بالسلم العام، ومقاومة السلطات» واستمر شوكان قيد الحبس الاحتياطي لمدة تزيد عن السنوات الخمس قبل ان تصدر محكمة الجنائيات في الثامن من سبتمبر ٢٠١٨ حكماً على «شوكان» بالسجن لمدة ٥ سنوات، إضافة إلى ٥ سنوات أخرى يخضع فيهما إلى المراقبة الشرطية، ومن المفترض ان يخرج «شوكان فور انتهاء الاجراءات حيث انها قضى مدة العقوبة بالفعل اثناء وجوده قيد الحبس الاحتياطي، غير أن هذا لم يحدث حتى الآن بحجة أن المتهمين في هذه القضية مكلفون برد قيمة الاشياء التي خربوها اثناء الاعتصام، وهذا القيمة لم تحدها المحكمة في منطوق حكمها.^{٣٧}

اثناء وجوده بالسجن حصل شوكان على الجائزة العالمية لحرية الصحافة من قبل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو) عن العام ٢٠١٨، وكذلك حصل على جائزة حرية الصحافة لعام ٢٠١٦ من معهد الصحافة الوطني بواشنطن.

شوكان لم يكن وحده الذي ابتلعه ثقب الحبس الاحتياطي الاسود فهناك ايضا الصحفي والباحث اسماعيل الاسكندراني، حيث قامت قوات الأمن في التاسع والعشرين من نوفمبر ٢٠١٥، وفور وصوله إلى مطار الغردقة الدولي، بالقاء القبض على الصحفي والباحث الحقوقي والسياسي إسماعيل السيد محمد عمر، والمعروف باسم (إسماعيل الاسكندراني) فور وصوله قادمًا من العاصمة الألمانية «برلين»، والتي يتواجد بها الاسكندراني بمناسبة عمله، وبعد القبض عليه، عُرض الاسكندراني في نفس اليوم على نيابة أمن الدولة العليا، التي باشرت التحقيق معه ليومين متتاليين، وأمرت بحبسه ١٥ يوم على ذمة التحقيقات بعد أن وُجّهت اتهامات بالانتماء لجماعة محظورة أسست خلافاً لأحكام القانون «جماعة الإخوان»، والترويج لأفكارها، ببيت أخبار وبيانات كاذبة عن الأوضاع في سيناء.

ظل الاسكندراني قيد تجديد الحبس الاحتياطي منذ القبض عليه وحتى وقت إعداد هذا التقرير، «وفي السادس من يناير ٢٠١٨ أحالت نيابة أمن الدولة العليا قضية الصحفي والباحث إسماعيل الإسكندراني للمدعي العام العسكري حيث ستوزع على أحد النيابة العسكرية للتصرف فيها، وفقاً لما نقله محامي مؤسسة حرية الفكر والتعبير الموكل بالدفاع عن الإسكندراني في القضية.

وجاءت إحالة إسماعيل الإسكندراني للنيابة العسكرية بعد انقضاء المدة القانونية للحبس الاحتياطي دون إحالة للمحاكمة، وهو ما كان يستوجب سقوط الحبس الاحتياطي والإفراج عنه وفقاً للمادة ١٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠م،^{٣٨}».

٣٧. «الغرامة تؤخر الإفراج عن «شوكان» رغم قضاء عقوبة «فض رابعة»»، موقع الشروق.

<https://goo.gl/jAVppP>

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٩/٢٨ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

٣٨. بروفايل «إسماعيل الاسكندراني»، مؤسسة حرية الفكر والتعبير:

<https://afteegypt.org/journalists/profiles/-١٤٢٦٢/١٤/٠١/٢٠١٨afteegypt.html>

على عكس شوكان الذى لم يعرف عنه نشاط سياسي أو توجيه انتقادات للدولة فالصحفي والباحث اسماعيل الاسكندراني صحفي استقصائي مهتم بقضايا حقوق الإنسان، تخصص في الدفاع عن قضايا المجتمعات المهمشة في مصر وأهمها ملف شبه جزيرة سيناء حيث كتب العشرات من التحليلات والملفات، وفتح قضايا مسكوت عنها حول سياسات الدولة في ادارة شبه جزيرة سيناء، والتكلفة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لعمليات مكافحة الارهاب في تلك المنطقة،

وهو ما جر عليه سخط الاجهزة الامنية التي تفرض ستارا معتما حول ما يحدث في سيناء.

أما عن الصحفيين المحسوبين على تيارات سياسية بعينها تعاديها الدولة مثل جماعة الاخوان المسلمين فقد كان لهم نصيب كبير في قائمة الصحفيين المحبوسين، على سبيل المثال في ٢٥ أغسطس ٢٠١٣ داهمت قوة أمنية إحدى الشقق السكنية بمنطقة المعادي بمحافظة القاهرة وألقوا القبض على ٤ من العاملين في مجال الصحافة والإعلام منهم المدير التنفيذي لشبكة رصد الاخبارية سامحي مصطفى، وعبدالله الفخراني مراسل وعضو شبكة رصد الإخبارية، ومحمد العادلي، مراسل ومذيع بقناة امجاد الفضائية حيث «ادعت قوات الأمن أنهم شكّلوا (خلية إعلامية) منبثقة من (غرفة عمليات رابعة) والمنوط بها إدارة إعلام اعتصام أنصار الرئيس السابق محمد مرسي بميدان رابعة العدوية. وإلى جانب الاتهامات الجنائية وُجّهت لهم اتهامات تتعلق بنشر أخبار كاذبة وحياسة أجهزة بث بدون تصريح لاستخدامها بهدف الاخلال بالأمن القومي.. الخ من قائمة الاتهامات. وظلّ الصحفيين الأربعة قيد الحبس الاحتياطي ٩ أشهر قبل أن يُحالوا للمحاكمة في أبريل ٢٠١٤»^{٣٩} التي اصدرت في ١١ أبريل حكمها بالمؤبد على الصحفيين الأربعة تم تخفيفه بعد قبول الطعن بالنقض المقدم من الصحفيين الاربعة إلى السجن لمدة ٥ سنوات.

كذلك في ٢٦ سبتمبر ٢٠١٦ أُلقت قوات الأمن القبض على محمد حسن، الصحفي بجريدة «النبأ»، وحمدي الزعيم الصحفي بجريدة «الحياة»، وأسامة البشبيشي الصحفي بوكالة «بلدي» الإخبارية، أثناء إجراء مقابلات مع عدد من المواطنين بمحيط نقابة الصحفيين، وتم اقتيادهم لقصر النيل، والاعتداء عليهم بدنياً، ومنعهم من التواصل مع محاميهم، في اليوم التالي عُرضوا على نيابة وسط الكلية التي أمرت بحبسهم ١٥ يوماً على ذمة التحقيقات في المحضر رقم ١٥٠٦٠ لسنة ٢٠١٦ جنح قصر النيل، وُجّهت لهم اتهامات بالانضمام لجماعة إرهابية والترويج لأخبار كاذبة والإضرار بالوحدة الوطنية والسلم الاجتماعي والدعوة للتظاهر بدون ترخيص. حمدي الزعيم احد الصحفيين الثلاث المقبوض عليهم سبق القبض عليه ١ يوليو ٢٠١٥، حين قبض على الزعيم أثناء تغطيته لاستلام أهالي عدد من قيادات جماعة «الإخوان المسلمين» لحثّ ذويهم من مشرحة زينهم، بعد مقتلهم أثناء مداممة أمنية، وظل قيد الحبس الاحتياطي مع صحفيين آخرين، فيما عرف اعلاميا باسم «صحفيين المشرحة»، حتى تم الافراج عنه في ١ سبتمبر ٢٠١٥ على ذمة القضية، والتي انتهت بتأييد الحكم عليه في ٣١ يوليو ٢٠١٣ بالحبس لمدة ٣ سنوات وغرامة ١٠ الاف جنيه،^{٤٠} في حين لم يفصل بعد في القضية المتهم فيها الصحفيين الثلاثة.

٣٩. بروفايل «سامحي مصطفى»، مؤسسة حرية الفكر والتعبير:

<https://afteegypt.org/journalists/profiles-١٤٢٢٧/١١/٠١/٢٠١٨/afteegypt.html>

٤٠. تأييد حبس الصحفي حمدي الزعيم ٣ سنوات في قضية «صحفيين المشرحة»، موقع مدى مصر

<https://goo.gl/gDEEKs>

تاريخ النشر: ٣١ يوليو ٢٠١٨ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

قائمة الصحفيين المحبوسين لم تطل فقط صحفيين كبار ومشهورين، بل طالت شباب الصحفيين ايضاً، مثل الصحفي المتدرب بجريدة الشروق حسن البنا مبارك _٢٥ سنة_ والصحفي بموقع الترا صوت والباحث بالمركز الإقليمي ل حقوق والحريات مصطفى الأعصر _٢٦ سنة_ اللذان تعرضا للاختفاء القسري في ٤ فبراير ٢٠١٨ اثناء مغادرتهما لمقر سكنهم، في منطقة فيصل بمحافظة الجيزة، وبعد اسبوعين متواصلين من الاختفاء القسري، ظهر الصحفي حسن البنا والباحث مصطفى الأعصر في نيابة أمن الدولة العليا مطلع الأسبوع الجاري كمتهمين في القضية رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة، حيث وجهت النيابة اليهما اتهامات من بينها الانضمام لجماعة أسست علي خلاف القانون، وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، ولا يزال الاثنان محبوسان احتياطياً على ذمة القضية حتى وقت اعداد هذا التقرير.

وفي ٣ ابريل ٢٠١٨ القت الاجهزة الأمنية القبض على الصحفي عادل صبري، رئيس تحرير موقع مصر العربية من مقر عمله بمنطقة الدقي وقدمته للنيابة التي نسبت إليه الاتهام بالانضمام لجماعة إرهابية، الغرض منها الدعوة إلى مناهضة نظام الحكم في الدولة، والترويج باستخدام الكتابة والرسوم للمذاهب التي ترمي إلى تغيير مبادئ الدستور والنظم الأساسية عبر موقع صحيفة مصر العربية، وإذاعة بيانات وأخبار كاذبة عمدًا عبر الصحيفة الإلكترونية التي يتراأس مجلس إدارتها (مصر العربية)، والتحريض على التظاهر بقصد الإخلال بالأمن والنظام العام واصدرت كذلك قرار بحبسه لمدة ١٥ يوماً على ذمة القضية رقم ٤٦٨١ حصر أمن دولة.^{٤١} ثم عادت وافرجت عنه فيا بعد، غير أن قرار الافراج لم ينفذ، فقد فوجئ صبري بوجوده ضمن قائمة المتهمين في القضية رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٨ حصر أمن دولة، إلى جانب متهمين آخرين وجهت لهم النيابة العامة اتهامات من بينها الانضمام لجماعة أسست علي خلاف القانون، وبث ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وهي ذات القضية المحبوس على ذمتها الصحفيين مصطفى الاعصر وحسن البنا.

٤١. حبس عادل صبري رئيس تحرير موقع «مصر العربية» ١٥ يوماً»

<https://goo.gl/cJS9Zo>

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٤/٥ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

٢- اقتحام المؤسسات الصحفية:

في الثامن من ابريل ٢٠١٦ أعلن الجانبان المصري والسعودي، توقيع اتفاقية لترسيم الحدود بين الجانبين، في إطار زيارة العاهل السعودي للقاهرة، ولقائه الرئيس عبد الفتاح السيسي، وهو ما ترتب عليه تنازل مصر للمملكة عن جزيرتي تيران وصنافير الواقعتين بمضيق تيران بالبحر الاحمر، وهو ما استتبع ردات فعل شعبية غاضبة من العديد من الأوساط السياسية والصحفية ومن عموم المواطنين، كان من بينها دعوات متعددة للتظاهر للتنديد بقرار رئيس الجمهورية بالتنازل عن الجزيرتين. في وقت لاحق قامت الاجهزة الأمنية بالقبض علي عشرات الشباب بتهم المشاركة في هذه التظاهرات أو الدعوة اليها، ونكلت بكل القوي السياسية التي اتخذت موقفا منأوا لها في هذه القضية، وفي اطار حملات الملاحقة الأمنية اقتحمت قوات الامن منزلي الصحفيين عمرو بدر ومحمود السقا، حيث تتهمها هذه الاجهزة بالدعوة والتحريض على التظاهر في المظاهرة المعروفة وقتها باسم «جمعة الارض»، فما كان من الصحفيين إلا أن لازا بنقابتهما، واعلنا اعتصام مفتوح داخل مقر نقابة الصحفيين، اعتراضا على هذا الاجراء، هنا قامت الاجهزة الامنية بخطوة غير مسبوقة، اعلن من خلالها وبوضوح من السلطة السياسية أن السجن هو المكان الوحيد لمكن يجانبنا الرأي، وأنه لا حماية لاحد من بطش يد النظام، فقامت في الثاني من مايو ٢٠١٦ باقتحام مقر نقابة الصحفيين بوسط القاهرة، والقت القبض على الصحفيين المعتصمين، في مخالفة فجة للقانون الذي يمنع دخول رجال الأمن لمقر النقابة، أو تفتيشها، إلا بواسطة احد رجال النيابة العامة، وبحضور نقيب الصحفيين أو من يمثله، وهو ما لم يتحقق في هذه الواقعة.

اتخذت نقابة الصحفيين اجراءات تصعيدية عديدة ضد وزارة الداخلية ردا على اقتحام مقرها لأول مرة في تاريخها،^{٤٢} غير أن وزارة الداخلية ايضا لم تكتف بما فعلته، فاتهمت نقيب الصحفيين السابق يحيى قلاش، واثنين من اعضاء مجلس النقابة هما خالد البلشي، وجمال عبدالرحيم، بتهمة «ايواء صحفي ومنتدرب بمقر النقابة مع علمهم بأنهم مطلوبين لسلطات التحقيق» في مايو ٢٠١٦، وتداولت النيابة العامة والقضاء أوراق القضية حتى اصدرت محكمة الجنح في ٢٥ مارس ٢٠١٧ حكما بالحبس لمدة عام واحد مع إيقاف التنفيذ لثلاث سنوات بحق المتهمين الثلاثة.^{٤٣} وتعكس هذه الواقعة اتجاه السلطة لتقليل هامش التسامح مع اصحاب الاراء المعارضة لها من بين الصحفيين والاعلاميين بحث تصل للتسامح الصفري، فقد اعلن النظام بوضوح أنه قادر على ارتكاب انتهاك تاريخي بحجم اقتحام نقابة الصحفيين، فقط للقبض على اثنين من الصحفيين اصحاب المواقف السياسية المعارضة وهو ما يفسر تهاون الاجهزة الامنية في احترام المؤسسات الصحفية وتكرار اقتحامها، فهل بعد اقتحام نقابة الصحفيين جُرم؟

٤٢ نقابة الصحفيين المصرية تطالب بإقالة وزير الداخلية إثر «اقتحام» مقرها»، موقع BBC http://www.bbc.com/arabic/middleeast_16.05.16/egypt_press_syndicate_strike

تاريخ النشر: ٢٠١٦/٥/٢ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

٤٣. السجن مع إيقاف التنفيذ لنقيب الصحفيين المصري السابق يحيى قلاش» BBC

<http://www.bbc.com/arabic/middleeast392391952->

تاريخ النشر: ٢٠١٧/٣/٢٥ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/٩/٣٠

مثلا في الثالث من ابريل ٢٠١٨، اقتحمت قوة امنية مقر موقع جريدة مصر العربية، وفتشت أجهزة الكمبيوتر بدعوى فحص المصنفات الفنية، واصطحبت معها رئيس تحرير الموقع عادل صبري، فيما قال أحد الضباط لبعض العاملين إن الأمر متعلق بتنفيذ قرار المجلس الأعلى للإعلام بتغريم الموقع ٥٠ ألف جنيه.^{٤٤} وهو ما اتضح كذبه بعد ذلك اذ تم التحفظ على رئيس تحرير الموقع، عادل صبري، ووجهت إليه النيابة تهمة اذاعة اخبار كاذبة.

٤٤. اقتحام مقر «مصر العربية» بسبب غرامة «الأعلى للإعلام».. ومكرم: «هتدفعوا يعني هتدفعوا» موقع مدى مصر.

<https://goo.gl/AbxQ1>

تاريخ النشر: ٢٠١٨/٤/٣ تاريخ اخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/١

٣- الفصل من العمل والعقوبات الإدارية لأصحاب الرأي:

هناك صور أخرى للعقاب على الرأي يتعرض لها الصحفيون والاعلاميين قبل أن يصل الأمر الى الفصل، فقد يتم التضييق عليهم، أو مجازاتهم تعسفياً، أو الخصم من رواتبهم، إلى اخره من العقوبات الإدارية، والتي تتدرج في شدتها حتى تصل الى الفصل من العمل، كأشد العقوبات الإدارية جسامة. في السطور التالية نكتفي بذكر عدد محدود من الواقع التي تعرض فيها صحفيين واعلاميين للفصل من العمل نتيجة لاعتناقهم اراء معينة سياسية أو غير سياسية كدليل على وجود هذا النوع من الانتهاكات القائمة علي أسس تمييزية.

على خلفية الجدل الدائر بين السلطة ورجالها وبين طيف واسع من المواطنين حول قضية جزيرتي تيران وصنافير، قامت جريدة اليوم السابع بفصل اربعة صحفيين هم: ماهر عبد الواحد، وعبد الرحمن مقلد، ومدحت صفوت، وسمر سلامة على خلفية جهرهم بتأييد مصرية الجزيرتين، وحاولت ادارة الجريدة اجبارهم على التوقيع على اجازة بدون مرتب لمدة عام، غير أنها عادت وقررت فصلهم بعد رفضهم التوقيع على هذه الاجازة.^{٤٥} ورجح مصدر صحفي ان قرار الفصل صدر بعد توقيع الصحفيين الاربعة على بيان يرفض تصديق رئيس الجمهورية على اتفاقية «تيران وصنافير» في شهر يونيو ٢٠١٦، فضلاً عن إعلانهم تأييد «مصرية تيران وصنافير» على شبكات التواصل الاجتماعي.

أما الواقع الثانية فتتعلق بالمذبة ومقدمة البرامج على القناة الثالثة عزة الحناوي، حيث تلقت النيابة الإدارية بلاغا من رئيس الهيئة الوطنية للإعلام، ضد المذبة أنفة الذكر لقيامها يوم ١٩ اكتوبر ٢٠١٧ بإجراء مداخلة هاتفية لمدة ٣٦ دقيقة مع قناة «الجزيرة مباشر» تطرقت من خلالها إلى «سلطة الدولة على الإعلام وتطاولت فيها على نظام الإعلام المصري، ونالت من السياسة الإعلامية بالدولة بطريقة مسيئة تثير الرأي العام» بحسب وصف البلاغ،^{٤٦} كما اتهمها البلاغ ايضا بالإساءة الواضحة للقيادة السياسية للبلاد، من خلال نشر تدوينات ومشاركات لبعض مقاطع الفيديو المسيئة والمنشورة بموقع قناتي الجزيرة مباشر والشرق، والتي من شأنها الإساءة لرئيس الجمهورية، وذلك على صفحتها الشخصية على موقع التواصل الاجتماعي «فيس بوك»، وفي الثاني والعشرين من مايو ٢٠١٨ أمرت المستشارة فريال قطب رئيس هيئة النيابة الإدارية بإحالة عزة الحناوي مقدمة برامج بالقناة الثالثة بالتليفزيون المصري سابقاً للمحاكمة العاجلة، وذلك على خلفية التطاول على السياسة الإعلامية للدولة ونشر أخبار كاذبة في حق قيادات الإعلام، ونشر عبارات و مشاركات تنطوي على إهانة القيادة السياسية على حسابها الشخصي على موقع التواصل الاجتماعي Facebook.^{٤٧}

عزة لم تكن الوحيدة التي تعرضت للتنكيل داخل الهيئة الوطنية للإعلام على خلفية ارائها، ففي ٢٥ أبريل ٢٠١٨ خضعت انتصار غريب للتحقيق داخل الهيئة الوطنية للإعلام بسبب مداخلة تليفونية مع الإعلامي جابر القرموطي عن اختفاء تمثال الرئيس الأسبق «جمال عبد الناصر» من مدخل مبنى

٤٥. مصادر بـ«اليوم السابع»: فصل ٤ صحفيين لتأييدهم مصرية «تيران وصنافير»، موقع مدى مصر.

<https://goo.gl/UNGECP>

تاريخ النشر: ٣٠ يوليو ٢٠١٧ تاريخ آخر زيارة: ٢٠١٨/١٠/١

٤٦. المرصد المصري للصحافة والإعلام: التقرير ربع السنوي الثاني عن حالة حرية الصحافة والإعلام في مصر (أبريل- يونيو ٢٠١٨)

<https://goo.gl/nNPYs>

٤٧. المصدر السابق

ماسبيرو حيث وجهت الشئون القانونية للإعلامية انتصار غريب تهمة مخالفة قرار السيد عصام الأمير رئيس اتحاد الإذاعة والتلفزيون السابق والذي يعود لعام ٢٠١٥

(يُمنع منعاً باتاً من الإدلاء بأي تصريحات صحفية لأي وسيلة من وسائل الإعلام "مقروءة أو مسموعة أو مرئية" ، و يترك هذا لجهات الاختصاص).^{٤٨}

في ٢٠ يونيو ٢٠١٨ أصدرت محكمة القضاء الإداري حكماً بفصل علي حسنين أبو هميلة، مدير عام بالتلفزيون المصري، من العمل لما وصفته المحكمة بالخروج عن مقتضيات الوظيفة العامة، بكتابة عبارات تمثل إهانة لرئيس الجمهورية على حسابه الشخصي على موقع «فيس بوك». كان أبو هميلة قد كتب منتقدا تنازل مصر عن جزيرتي تيران وصنافير.^{٤٩}

بينما قررت المحكمة التأديبية إحالة أحد مديري البرامج بإحدى القنوات المملوكة للدولة – رفض نشر اسمه – إلى المعاش على خلفية انتقاده لبعض الوقائع مثل انتقاد قتل شرطي لمواطن بالتجمع، وانتقاد مشروع المليون فدان. وكانت النيابة الإدارية قد وجهت له اتهامات بنشر أخبار كاذبة وإهانة مؤسسات الجيش والشرطة.^{٥٠}

وفي ٤ ابريل ٢٠١٨ قررت إدارة جريدة «المصري اليوم»، إنهاء تكليف الأستاذ محمد السيد صالح كرئيس لتحرير المصري اليوم، على أن يستمر كاتباً رئيسياً للرأي في الجريدة مع احتفاظه بدرجته المالية الحالية. كان ذلك على خلفية تغطية الجريدة للأخبار المتعلقة بالانتخابات الرئاسية حيث صدرت الجريدة في آخر ايام الانتخابات الرئاسية التي فاز فيها الرئيس عبدالفتاح السيسي بولاية ثانية بمانشيت رئيسي يقول: «الدولة تحشد الناخبين في آخر أيام الانتخابات» وهو العنوان الذي اضطرت الصحيفة لتغييره في طبعتها الثانية، واعتذرت عنه، وتم رفع دعاوى ضدها، و تغريمها نحو ١٥٠ ألف جنيه.^{٥١} ولم يتوقف الأمر عند ذلك، فقد استدعت نيابة أمن الدولة العليا، الكاتب الصحفي محمد السيد صالح و ٨ آخرين من محرري الجريدة للتحقيق معهم بشأن نفس الموضوع.

وختاماً يهمننا ان نشير الى واقعة فريدة من نوعها في التضييق على عمل المؤسسات الصحفية حيث صدر قرار من «لجنة التحفظ والحصر والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين» في ١١ سبتمبر ٢٠١٨، بمصادرة أموال ١٥٨٩ شخصا و١١٨ شركة متنوعة النشاط، و١١٣٣ جمعية أهلية و ١٠٤ مدارس و ٦٩ مستشفى و ٣٣ موقعا إلكترونياً وقناة فضائية، كان من بينهم موقع جريدة المصريون، وفي ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨ قامت قوات الامن تصاحبها لجنة إدارية من جريدة «اخبار اليوم» باقتحام موقع الجريدة والتحفظ عليه قبل ان تعلن مصادر اعلامية تسليم ادارة الجريدة لجريدة «اخبار اليوم» الحكومية!^{٥٢}

٤٨. المصدر السابق

٤٩. المصدر السابق

٥٠. المصدر السابق

٥١. «إقالة رئيس تحرير «المصري اليوم» بسبب منشيت «الدولة تحشد الناخبين»»، جريدة الشعب الجديد

تاريخ النشر: ٤ ابريل ٢٠١٨ تاريخ اخر زيارة: <https://goo.gl/qHXgqv> ٢٠١٨/٩/٣٠

٥٢. " اقتحام جريدة المصريون.. و«أخبار اليوم» تتولى إدراتها رسمياً»، موقع مصر العربية.

تاريخ النشر: ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨ تاريخ اخر زيارة: <https://goo.gl/SReTtS> ٢٠١٨/٩/٣٠

التوصيات

في ختام هذا التقرير يوصى المركز الاقليمي للحقوق والحريات بالاتي:

١- احترام حرية التعبير والمساواة أمام القانون كأسس لدولة المواطنة وكذلك احترام تعهدات مصر الدولية فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير.

٢- الافراج الفوري عن الصحفيين والاعلاميين المحبوسين على خلفية عملهم الصحفي وتسوية القضايا المتهمين فيهم بشكل شفاف وعادل يراعي مبادئ المحاكمة العادلة وحقوقهم كمواطنين وكمصنفين في حرية التعبير.

٣- الاسراع باصدار قانون انشاء مفوضية المساواة ومناهضة التمييز، تنفيذًا للاستحقاق الدستوري الوارد في المادة ٣٥ من الدستور المصري الحالي.

٤- تعديل البنية التشريعية المصرية وتنقيتها من التهم الفضفاضة التي تسمح بمعاقبة المواطنين على خلفية آرائهم، بما يتوافق مع المعايير الدولية للحق في حرية التعبير.

٥- احترام دور النقابات المهنية ومؤسسات المجتمع المدني كجماعات تسعي لتنظيم ودمقرطة المجتمع المصري.

